

او عصرا او غيرها لما فيها من كثرة كذا

وخمسة عشرتها **سنة الاقنعة**
بصلواتها فان لم يبق وتابعه من غيرنية
بطلت صلواته واما الامام فلما جيا عليه
نية الاقامة الا في حيا مسايل صلوة الجمعة
والجمعة وصلوة الخوف والاستحلاف وتخصيل
فصل الجماعة وسادس عشرتها هـ

ترتيب المرد بان ياتي بالنية قبل الاعمال
والاحرام قبل القنم والتنة قبل الركوع
والركوع قبل السجود وهكذا الى اخر صلواته
ولا يبيح التلويح في نية تبييها السمتا
فقال **واما نية الصلوة ثانيا عشر**

الاوليا سورة بعد القاعة **جنا**
الركعة الاولى والثانية للعد والامام
واما الاموم فلما يلزم قراءة ويكبره للامام

بجا

بجا بعضها سورة وكذا يكون تكبيرين بها في

كل ركعة وهذا كله في الفريضة للـ
النافلة **والسنة الثانية القيام لها**
اي لقراءة السورة **والثالثة السرفينا**
يسرفيه وتقدم انه يكفي
فيه حركة اللسان واعلم انه ان

يسمى نفسه **والرابعة الجهورينا**
جهورينيه وهي الصبح والختيم
المغرب واقل الجهوريا تقدم ان يسمي نفسه
وما يليه **والخامسة كل تكبير سنة الله**
تكبيره الاحرام فانما فرضها بما تقدم
وهي التكبير كله سنة مستقلة خلافا

والسادسة من الله لمن جملته
للامام والتميم واما الاموم فيقول
ربنا ولك الحمد **البيان ثانيا والسابعة**

195

Copyright © King Saud University